من مغربها اخرجه الترمذي وصححه وفي صحيح مسلم عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تاب قبل طلوع
الشمس من مغربها تاب الله عليه وغير ذلك من الاحاديث النبوية والاية
الكريمة ايضا تدل على ذلك وهي قوله تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك
لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا فان
احداث الايمان توبة من الكفر وقد صرح انه غير نافع فليس بمقبول
كذلك التوبة من سائر المعاصي كسب خير وهو لا ينفع حينئذ وما لا
ينفع ليس بمقبول على هذا على الصحيح في تفسير الاية وان المعنى لا ينفع
نفسا ايمانها او كسبها لم تكن امنت من قبل او كسبت ويكون قد حذف
المعطوف مع حرف العطف وهو جائز مع القرينة صرح بها الرضي
وغيره والقرينة هنا قوله او كسبت في ايمانها خيرا الا ان معنى او كسبت
او امنت من قبل ايمانا متجردا عن كسب الخير كما فسره الزمخشري فان
الايمان المتجرد عما عداه من الخير نافع بالاجماع اما عند غير
الوعيدية فظاهر واما عندهم فلانه يرفعه عن خصيص الكفر
ويوجب بعدا بين الكافر والفاسق واما ان التكليف باق بعد ظهور
الايات فالاحاديث جمة يفيد مجموعها التواتر المعنوي لان الشمس
اولها طلوعا وهو المراد بالبعض في الاية الكريمة كما رواه ابو سعيد
عنه صلى الله عليه وسلم في تفسيرها اخرجه الترمذي وعن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس امنوا
اجمعهم وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في
ايمانها خيرا اخرجه البخاري ومسلم وابو داود وعن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول الايات خروجا طلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى فايهما كانت فالاخرى
على اثرها اخرجه مسلم وابو داود ولا منافاة بين هذا الحديث والذي
قبله كما لا يخفى لان حديث ابي سعيد وحديث ابي هريرة مبينان للحديث
ابن عمر ثم نقول والمعلوم ان خروج الدجال وفتنته ومقاتلته ومقاتلة

اليهود

اليهود والروم وفتح قسطنطينية ونزول عيسى وخروج المهدي وغير ذلك مما
ورد به الاحاديث الجمة لا تخلو عن التكليف بعد اول الايات لحصول الالجا
بها الذي يرتفع به التكليف بزعمهم كما صرح بذلك في الكشاف وهو
مقتضى قواعدهم وليت شعري ما هذا المحذور الاعظم الذي
حذر منه كل نبي امته من فتنة الدجال اذ لا كفر من غير مكلف وما
معنى الشهادة للذي يقتله الدجال وغيره كاهل الروم وقد صرحت
الاحاديث انهم افضل الشهدا وما هذا الفضل للمهدي ومن معه وانما
كان منه ما كان وهو غير مكلف وهذا يوضح لك ان كثيرا من
تلك القواعد الممهدة ومخ التنزيل والسنة لا تتراءى انهما فتثبت واستهد الله
يهدك وحسبنا الله ونعم الوكيل فان قلت هذه احاديث احاديث
آحادية لا تقابل الدليل العقلي على ان التكليف والالجا لا يجتمعان قلت
قد قدمنا ان مجموعها يفيد القطع وهي كثيرة وانما منعك
تلك الفائدة غفلتك عنها ولو تتبعتها امثالها لاهتديت لما سالت هذا السوال
وقد هربتني تلك الادلة القاطعة التي ذكرتموها في ان الالجا لا يجامع التكليف
ولبينتكم قد رتم على تحديد هذا الالجا حتى نرد الادلة على معين ويتبع
الحكم على ظاهر فان قلت فعلى ما ذكرت من مضي الاية الكريمة
يلزم ان يكون قد نفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل وينفع نفسا
كسبها ولو لم تكن كسبت قبل خيرا غير الايمان وهو من لم يكن مكلفا قبل
الايات او كان مومنا ولم يتمكن من كسب الخير حتى اتت الاية قلت
لا ضير في ذلك لان الكلام في من كان مكلفا قبل ظهور الايات بدليل سياق الكلام
قال الله سبحانه وتعالى فمن اظلم ممن كذب بايات الله وصدف عنها سنجزي الذين
يصدفون عن اياتنا سوء العذاب بما كانوا يصدفون هل ينظرون الا ان تاتيهم
الملائكة او ياتي ربك او ياتي بعض ايات ربك يوم ياتي بعض ايات ربك
لا ينفع فان قلت فلم لم ينفع المومن الذي لم يكسب خيرا قبل متمكنا
من الكسب كسبه بعد مع بقاء التكليف بزعمك قلت كما لم ينفع
الكافر ايمانه وذلك حكم ربنا الحكيم العليم وفيه دليل على عدم لزوم
النفع للعمل لزوما عقليا وانما هو فضل وكرم ووجوب جود كالتفضل على

Copyright King Saud University